

21 - شرح الدروس المهمة لعامة الأمة الشيخ عبد الرزاق بن البدر

عبدالرزاق البدر

الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين اما بعد فيقول الشيخ عبدالعزيز بن عبد الله بن باز رحمه الله تعالى في رسالته الدروس - [00:00:00](#)

المهمة لعامة الأمة الدرس الثامن عشر تجهيز الميت والصلاة عليه ودفنه واليك تفصيل ذلك تجهيز الميت اولا يشرع تلقين المحتضر لا اله الا الله. لقول النبي صلى الله عليه وسلم لقنوا موتاكم لا اله الا الله. [00:00:17](#)

الا الله رواه مسلم في صحيحه والمراد بالموتى في هذا الحديث المحتضرون وهم من ظهرت عليهم امارات الموت ثانيا اذا تيقن اذا تيقن موته اغمضت عيناه وشد لحياه لورود السنة بذلك. ثالثا يجب تغسيل الميت المسلم الا ان يكون - [00:00:38](#)

شهيدا مات في المعركة فانه لا يغسل ولا يصلى عليه بل يدفن في ثيابه. لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يغسل قتلى احد ولم يصلي عليهم. نعم بسم الله الرحمن الرحيم - [00:01:03](#)

الحمد لله رب العالمين واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله صلى الله وسلم عليه وعلى اله واصحابه اجمعين اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا - [00:01:20](#)

وزدنا علما واصلح لنا شأننا كله ولا تكلنا الى انفسنا طرفة عين اما بعد فهذا الدرس الثامن عشر وهو الدرس الاخير من الدروس المهمة لعامة الأمة للشيخ عبد العزيز ابن باز رحمه الله تعالى - [00:01:40](#)

وقد خصص رحمه الله تعالى هذا الدرس في تجهيز الميت والصلاة عليه ودفنه ولا شك ان هذه مسائل مهمة جدير المسلم ان يتعلمها وان يعيها وان يعرفها والموت امر واقع وحاصن لكل انسان. كل نفس ذائقة الموت - [00:02:05](#)

والميت له احكام جاءت الشريعة ببيانها فيها عناية بالميت تجهيزا وتغسيلا وتكفينا وصلاة ودعاء ودفنا احكام عظيمة جدا جاءت الشريعة ببيانها وتتجلى فيها ما للميت من حق عظيم على اهله وذويه - [00:02:49](#)

وعلى عموم الناس دعاء وصلاة واذا جهلت هذه الاحكام ربما تعومل مع الميت معاملة خاطئة مخالفة لشرع الله سبحانه وتعالى سواء من حيث التغسيل والتكفين او من حيث الصلاة والدفن - [00:03:33](#)

او من حيث الدعاء الذي يدعى به للميت فان من يجهل ما جاءت به شريعة الله سبحانه وتعالى ربما وقع في امور مخالفة للشرع وامور لا اصل لها حدثني احد الاشخاص - [00:04:14](#)

قال مرة وكنا نجهل هذا الامر جئنا بالجنائز وصلينا عليها بالركوع والسجود كما نفعل وضعناها امامنا وصلينا ركعتين بركوع وسجود فمن لا يعرف الاحكام يقع منه مثل هذا فربما اشد من ذلك - [00:04:42](#)

ولهذا ينبغي على المسلم ان يعتني هذه المسائل وان يضبطها حتى يكون التعامل منه مع الميت وفق شرع الله ووفق ما جاء عن رسول الله صلوات الله وسلامه وبركاته عليه - [00:05:16](#)

ذكر رحمه الله تعالى في اول ما بين انه يشرع تلقين المحتضر لا اله الا الله لانه صح عن نبينا عليه الصلاة والسلام انه قال من كان اخر كلامه من الدنيا لا اله الا الله دخل الجنة - [00:05:46](#)

في شرع ان يلحق الميت بهذه الكلمة العظيمة لتكون اخر كلامه من الدنيا وقد صح في الحديث عن نبينا صلى الله عليه وسلم انه قال لقنوا موتاكم لا اله الا الله - [00:06:12](#)

ويراد بقوله موتاكم اي من حضرته الوفاة. لا من مات فعلا من رؤيت فيه علامات الوفاة امارات الوفاة فانه يسارع لتلقين هذه الكلمة

وايضا يلحق برفق وبأسلوب لطيف حتى لا يضجر - 00:06:35

حتى لا يتسبب ايقاع شيء من الضجر ولا سيما انه في شدة وكرب فيترفق به ويتلطف ويلحق هذه الكلمة واذا قالها لا يعاد عليه اذا قال لا اله الا الله لا يكرر - 00:07:04

يترك ثم ان جرى منه حديث اخر فانه من بعد ذلك يلحق لكن يترفق بالميت غاية الترفق قال رحمه الله تعالى في بيان قوله لقنوا موتاكم لا اله الا الله. قال المراد بالموتى في هذا الحديث المحتضرون - 00:07:34

وهم من ظهرت عليهم امارات الموت فليس المراد بالموتى من مات وانما يراد بالموتى من قارب الوفاة من قارب الوفاة ودنى من الوفاة وظهرت عليه امارات الموت وعلاماته فان من السنة ان يلحق - 00:08:04

لا اله الا الله قال ثانيا اذا تيقن موته اي تحقق انه مات بظهور علامات الموت عليه او مثلا بتقرير الطبيب او نحو ذلك اذا تيقن موته اي تحقق من عنده انه قد مات فعلا - 00:08:32

فانه يشرع حينئذ ان تغمض عيناه ان تغمض عيناه لانه اذا نزعت الروح منه تبعها البصر فيشخص بصره فمن السنة عندئذ ان تغمض عيناه لثبوت ذلك في الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد جاء في صحيح مسلم - 00:09:02

ان النبي عليه الصلاة والسلام لما دخل على ابي سلمة فوجده عليه الصلاة والسلام شاخصا بصري فاغمظ النبي صلى الله عليه وسلم عينيه قال وشدوا لحياه لورود السنة بذلك شد - 00:09:33

آ شد للحيين اي الفكين بعصاة او قطعة من قماش ومن الحكمة في ذلك الا يدخل في جوفه الهواء او الماء او غير ذلك قال ثالثا يجب تغسيل الميت المسلم - 00:10:03

يجب تغسيل الميت المسلم اي ان تغسليه من من الواجبات ومن حقوق الميت التي يجب ان تفعل الا ان يكون شهيدا مات في المعركة الا ان يكون شهيدا مات في المعركة - 00:10:40

لان هناك شهداء جاء في الشرع اطلاق الشهادة عليهم لكنه في غير المعركة مثل المبطلون شهيد والغريق شهيد فهؤلاء شهداء لكن في غير معركة هؤلاء يغسلون يكفنون فهم شهداء في ثواب الآخرة لكن احكام الدنيا يعاملون معاملة غيرهم - 00:11:01

يغسلون ويكفنون ويصلى عليهم قال الا ان يكون شهيدا مات في المعركة فانه لا يغسل فانه لا يغسل ولا يصلى عليه. بل يدفن في ثيابه يدفن في ثيابه دون ان يغسل ودون ان يكفن ودون ان يصلى عليه وانما يدفن بثيابه بدمائه على حاله - 00:11:31

كما هو لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يغسل قتل احد ولم يصلي عليهم لم يغسل قتل احد ولم يصلي عليهم نعم قال رحمه الله تعالى رابعا صفة غسل الميت - 00:11:59

انه تستر عورته ثم يرفع قليلا ويعصر بطنه عصرا رفيقا. ثم يلف الغاسل على يده خرقة او نحوها فينجيه بها ثم يوظؤه وضوء الصلاة ثم يغسل رأسه ولحيته بماء وسدر او نحوه. ثم يغسل شقه الايمن ثم الايسر - 00:12:20

ثم يغسله كذلك مرة ثانية وثالثة. يمر في يمر في كل مرة يده على بطنه. فان خرج منه شيء سلام وسد المحل بقطن او نحوه فان لم يستمسك فبطين حر او بوسائل الطب الحديثة كاللصق ونحوه - 00:12:41

ويعيد وضوءه ويعيد وضوءه وان لم يلحق بثلاث زيد الى خمس او الى سبع. ثم ينشفه بثوب ويجعل في مغابنه ومواضع سجوده وان طيبه كل وان طيبه كله كان حسنا. ويجمر اكفانه بالبخور وان كان - 00:13:02

شاربه او اظافره طويلة اخذ منها وان ترك ذلك فلا حرج ولا يسرح شعره ولا يحلق عانته ولا يختنه لعدم الدليل على ذلك والمرأة يظفر شعرها ثلاثة قرون ويسدل من ورائها - 00:13:22

ثم ذكر رحمه الله رابعا صفة غسل الميت كيف يغسل الميت في ضوء ما وردت به السنة عن رسول الله صلوات الله وسلامه عليه فذكر ان اول ما يبدأ به - 00:13:40

ان تستر عورته عندما يجرد من ملابسه التي كانت عليه تستر عورته بان يوضع قطعة من القماش تكون ساترا عورة الميت النظر للورة محرم سواء كانت عورة حي او ميت - 00:14:01

سواء كانت عورة حي او ميت وقد جاء في السنن لابي داوود وغيره ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعلي رضي الله عنه ولا تنظر لفخذ حي ولا ميت - [00:14:35](#)

ولا تنظر لفخذ حي ولا ميت واذا كان لا ينظر لفخذ الحي ولا فخذ الميت فكيف بالعورة المغلظة القبل والدبر ولهذا يجب ان يبدأ بستر العورة بوضع عليه آآ قطعة من القماش تغطي - [00:14:52](#)

عورته من السرة الى الركبة وهو يجرد من الملابس وعليه هذا الغطاء الساتر لعورته قال رحمه الله تعالى ثم يرفع قليلا يعني من جهة الظهر والرأس يرفع قليلا ويعصر بطنه - [00:15:19](#)

عصرا رفيقا يعصر بطنه عصرا رفيقا لان الميت له حرمة مثل الحي لا يقال هذا ميت ويعامله بقوة وبشدة حتى الرافع لا يرفع يرفع باحترام للميت. مثل ما انه محترم حي - [00:15:49](#)

لو كان مريضا ما يرفع بعنف بشدة وانما يرفع برفق فهو محترم ميتا كما انه محترم حيا فعندما يرفع يرفع برفق ويعصر بطنه عصرا رفيقا مثل ان يضع الغاسل ساعده - [00:16:11](#)

على اعلى البطن ويضغط ضغطا يسيرا على البطن الى اسفل البطن وقد نهضه قليلا من اجل اذا كان ثمة شيء في السبيل في السبيل على وشك خروج يخرج هذا المراد من من من هذا الضغط الرفيق بعد ان يرفع ينهض قليلا يضغط بساعده على بطن الميت - [00:16:33](#)

ضغطا رفيقا من اجل ان يخرج ما كان ما كان من خارج متهين للخروج يخرج قال رحمه الله ويعصر بطنه عصرا رفيقا. عصرا رفيقا ثم يلف الغاسل على يده خرقة - [00:17:04](#)

او نحوها او نحوها يعني تيسر في هذا الزمان قفاز اليدين يستعمل القفاز يعني في قفازات من القماش ونحوه اه سميكة ويمكن ان تستعمل في هذا الغرض او يلف على يده قطعة من - [00:17:30](#)

اه القماش فينجيه بها ينجيه من الاستنجاء يعني ينظفه ينظف القبل والدبر تكون والغرض من هذا القماش الذي تلف به اليد حتى لا يباشر بيده لمس عورة الميت فالعورة لا ينظر اليها ولا تمس باليد - [00:17:56](#)

لا ينظر اليها ولا يمسها مسا مباشرا بيده وانما يلف على يده قطعة من اه القماش من شفا او نحو ذلك ثم يباشر تنجية الميت اي غسل فقبله قبله ويباشر غسل قبله وودبره - [00:18:24](#)

قال رحمه الله تعالى ثم يوظئه وظوء الصلاة ثم يوضؤه وضوء الصلاة قد جاء في حديث ام عطية ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ابدأن بالميامن ومواضع الوضوء منها ابدأنا باليماين ومواضع الوضوء منها - [00:18:50](#)

فاول ما يبدأ به يوظأ وظوء وظوء للصلاة يوظأ وظوء للصلاة قال العلماء عدا المضمضة والاستنشاق. لان المضمضة اذا وضع في في فمه الماء او في انفه دخل في في جوفه - [00:19:19](#)

ثم يوضأ وضوءه لوضوء الصلاة ثم يغسل رأسه ولحيته بماء او بماء وسدر ونحو ذلك. وقد جاء في اه الصحيحين في قصة المحرم الذي وقصته اناقته ومات ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:19:41](#)

قال غسلوه بماء وسدر. قال غسلوه بماء وسدر قال ثم يغسل شقه الايمن ثم الايسر مر معنا في الحديث ابدأن بالميامن ثم يغسله كذلك مرة ثانية وثالثة وان احتاج الى خامسة وسابعة يفعل وان احتاج الى زيادة لانه - [00:20:05](#)

يعني رأى الغاسل انه ما زال بحاجة الى زيادة فيزيد لكن ينتهي في وتر سبعا تسعا وهكذا يمر في كل مرة يمر في كل مرة يده على بطنه فاذا خرج منه شيء غسله على النحو الذي مر معنا - [00:20:32](#)

قريبا قال وسد المحل بقطن يعني سد موضع الخارج بقطن او نحوه والغرض من هذا القطن الذي يوضع في الدبر حتى لا يخرج شيء بعد ذلك حتى لا يخرج شيئا بعد ذلك يسد بقطن او نحوه فان لم يستمسك يعني مع وجود القطن ايضا وجد - [00:20:54](#)

الخارج تبطين حر الطين الحر يعني الخالص الذي ليس معه اشياء ممتزجة به من تراب او نحوه والطين الحر يكون متماسك بغاية التماسك فبطين حر او بوسائل الطب الحديثة كاللزق ونحوه الان تيسرت امور ما كانت متيسرة - [00:21:20](#)

في الزمن الاول فلا بأس في انواع من اللزق جيدة في في منع هذا الخارج فاذا وُضِعَ شَيْئًا مِنْهَا وَالصَّقَ فِي مَكَانِ الدَّبَرِ لِمَنْعِ الْخَارِجِ فَانه يقوم مقام القطن او الطين الحر - [00:21:48](#)

قال ويعيد وضوءه وان لم يلقى بثلاث زيد الى خمس او الى سبع اي بحسب الحاجة ثم ينشفه بثوب ويجعل الطيب في مغابنه ومواضع سجوده المغابن مثل الابط مثل الابط ونحو هذه المواضع خاصة التي يكثر فيها العرق والرائحة - [00:22:10](#)

فيضع الطيب في مغابنه ومواضع سجوده ومواضع سجوده وهذا فيه شرف مواضع آآ السجود وعظيم مكانتها مثل الجبهة والانف الكفين يوضع الطيب في مواضع سجوده وان طيبه كله كان حسنا - [00:22:38](#)

ان طيبا بدنه كله كان حسنا اذا كان في الطيب وفرة واراد ان يطيب البدن فان مثل ذلك جاء آآ فعله آآ في بعض الصحابة مثل انس رضي الله عنه وابن عمر - [00:23:13](#)

قال ويجمر اكفانه بالبخور ويجمر اكفانه اي ما يكفن به يجمر البخور يعني يؤتى بالجمر ويوضع عليه البخور وبدخان البخور ورائحته الطيبة تطيب الاكفان والسنة ان يكون ذلك وترا قد جاء في الحديث عن نبينا عليه الصلاة والسلام اذا جمرتم - [00:23:30](#)

اه الميت فاوتروا اذا جمرتم الميت فاوتروا فالسنة ان يكون ذلك وترا وان كان شاربه او اظفاره طويلة اخذ منها. اذا كان شاربه او اظفاره طويلة اخذ منها وان ترك ذلك فلا حرج - [00:24:03](#)

قال ولا يسرح شعره ولا ولا يسرح شعره ولا يحلق عانته ولا يختنه لعدم الدليل على ذلك قال رحمه الله والمرأة يظفر اه او نعم يظفر شعرها ثلاثة قرون ثلاثة قرون ويسدل من ورائها. وهذا جاء في حديث - [00:24:24](#)

اه امي عطية قال امشطنها ثلاثة قرون امشطنها ثلاثة قرون وتسدل هذه القرون من ورائها نعم قال رحمه الله تعالى تكفين الميت الافضل ان يكفن الرجل في ثلاثة اثواب بيض ليس فيها قميص ولا عمامة كما - [00:24:48](#)

فعل بالنبي صلى الله عليه وسلم يدرج فيها ادراجا وان كفن في قميص وازار ولفافة فلا بأس والمرأة تكفن في خمسة اثواب في درع وخمار وازار ولفافيتين والواجب في حق الجميع ثوب واحد يستر - [00:25:10](#)

الميت لكن اذا كان الميت محرما فانه يغسل بماء وسدر ويكفن في ازاره ورداءه او في غيرهما. ولا يغطى رأسه ولا ولا يطيب لانه يبعث يوم القيامة ملبيا كما صح بذلك الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:25:29](#)

وان كان المحرم امرأة كفنت كغيرها ولكن لا تطيب ولا يغطى وجهها بنقاب ولا يداها بقفازين ولكن يغطى وجهها ويدها ولكن يغطى وجهها ويدها بالكفن بالكفن الذي كفنت فيه كما تقدم بيان صفة تكفين المرأة - [00:25:51](#)

ويكفن الصبي في ثوب واحد الى ثلاثة اثواب وتكفن الصغيرة في قميص ولفافيتين. قال رحمه الله تعالى خامسا تكفين الميت وهذه المرحلة التي تلي التغسيل فبعد ان يغسل على الوصف الذي - [00:26:13](#)

مر معنا يكفن قال رحمه الله تعالى الافضل ان يكفن الرجل في ثلاثة اثواب بيض في ثلاثة اثواب والمراد باثواب يعني ثلاث قطع من القماش طويلة تكفي كل واحدة منها ان يلف بها - [00:26:32](#)

الميت بثلاثة اثواب بيض ليس فيها قميص ولا عمامة كما فعل بالنبي صلى الله عليه وسلم وقد جاء في حديث اه ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها انها قالت كفن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثلاثة - [00:26:53](#)

آآ اثواب في ثلاثة اثواب سحولية من كورسف يعني من قطن ليس فيها قميص ولا عمامة الواجب هو واحد لكن هذا هو الاكمل والاتم ان يكفن في ثلاثة اثواب كما فعل بالرسول الكريم عليه الصلاة والسلام - [00:27:16](#)

ولا يكون اه مع هذه الاكفان قميص ولا يكون ايضا معها عمامة كما قالت رضي الله عنها ليس فيها قميص ولا عمامة قال قال يدرج فيها ادراجا يدرج فيها ادراجا يعني يوضع - [00:27:44](#)

الميت على الثوب الاول ثم يلف به كاملا ثم الثاني يكون من تحته والثالث يدرج فيها ادراجا وان كفن في قميص وازار ولفافة فلا بأس. ان كفن في قميص وازار ولباسه - [00:28:01](#)

يلف بها فلا بأس قال والمرأة تكفن في خمسة اثواب والمرأة تكفن في خمسة اثواب في درع وخمار وازار واللفافيتين وهذا يعني زائد

عن تكفين الرجل لان فيه مبالغة في ستر المرأة - 00:28:25

بالمبالغة في ستر المرأة والعناية اه سترها والازار يلف بها جزء بدننا الاسفل قال والواجب في حق الجميع ثوب واحد الواجب في حق الجميع ثوب واحد يستتر جميع الميت قال رحمه الله لكن اذا كان الميت محرما - 00:28:50

اذا كان الميت محرما فانه يغسل بماء وسدر ويكفن في ازاره ورداءه او في غيرهما او في غيرهما ولا يغطى رأسه ولا وجهه لنهي النبي صلى الله عليه وسلم في - 00:29:19

شأن الرجل الذي وقصته ناقتة نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يغطى رأسه ووجهه ولا يطيب قال ولا تمسوه طيبا لان هذي من محظورات الاحرام تغطية الرأس والوجه ومس الطيب - 00:29:38

وهو يبعث ملبيا لانه مات باحرامه فتبقى هذه المحظورات لا يغطى الرأس ولا يغطى الوجه ولا يمس طيبا لانه يبعث يوم القيامة ملبيا كما صح بذلك الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:29:57

وان كان المحرم امرأة كفتت كغيرها من النساء كما تقدم لكن لا تطيب لكن لا تطيب لان الطيب من المحظورات ولا يغطى وجهها بنقاب ولا يداها ولا يداها بقفازين لان المرأة المحرمة لا تنتقب - 00:30:16

ولا تلبس القفازين ولكن يغطى وجهها ويدها بالكفن الذي كفتت به كما تقدم بيان صفة تكفين المرأة قال ويكفن الصبي في ثوب واحد الى ثلاثة اثواب وتكفن الصغيرة في قميص ولفافيتين. نعم - 00:30:42

قال رحمه الله تعالى سادسا احق الناس بغسله والصلاة عليه ودفنه وصيه في ذلك. ثم الاب ثم الجد ثم الجد ثم الاقرب فالاقرب من العصابات في حق الرجل والاولى بغسل المرأة وصيتها ثم الام ثم الجدة ثم الاقرب فالاقرب من نسائها - 00:31:08

وللزوجين ان يغسل احدهما الاخر لان لان الصديق رضي الله عنه غسلته زوجته ولان علي رضي الله عنه غسل فاطمة فاطمة رضي الله عنها ثم ذكر رحمه الله هذه المسألة السادسة - 00:31:30

من الذي يتولى تغسيل الميت؟ قال احق الناس بغسله والصلاة عليه ودفنه وصيته وصيته في ذلك اذا كان اوصى ان يغسل فلان من الناس فهو لولا ان ان يباشر لانه هو الذي اوصى بذلك - 00:31:48

ومثل المرأة اذا كانت اوصت ان تغسلها فلانة من الناس فالاولى ان تباشر ذلك من اوصى او من اوصت المرأة قال ثم الاب ثم الجد ثم الاقرب فالاقرب وفي حق المرأة آا الاولى وصيتها - 00:32:10

فان لم يكن فالام ثم الجدة ثم الاقرب فالاقرب من نسائها والزوجين لكل واحد منهما ان يغسل الاخر واثار رحمه الله ان الصديق رضي الله عنه غسل غسلته زوجته وعلي رضي الله عنه غسل زوجته فاطمة للزوجين ان يغسل كل منهما - 00:32:33

اه الاخر نعم قال رحمه الله تعالى سابعا صفة الصلاة على الميت يكبر اربعا ويقرأ بعد الاولى الفاتحة وان قرأ معها سورة قصيرة او اية او ايتين فحسن. للحديث الصحيح الوارد - 00:32:58

في ذلك عن ابن عباس رضي الله عنهما ثم يكبر الثانية ويصلي على النبي صلى الله عليه وسلم كصلاته في التشهد ثم يكبر الثالثة ويقول اللهم اغفر لحينا وميتنا وشاهدنا وغائبنا وصغيرنا وكبيرنا وذكرنا وانثانا - 00:33:16

اللهم من احييته منا فاحييه على الاسلام ومن ومن توفيته منا فتوفه على الايمان. اللهم اغفر له وارحمه وعافه واعف عنه واكرم نزله ووسع مدخله واغسله بالماء والثلج والبرد ونقه من من الذنوب والخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الدن - 00:33:36

وابدله دارا خيرا من داره واهلا خيرا من اهله وادخله الجنة واعذه من عذاب القبر وعذاب النار وافسح وافسح في قبره ونور له فيه. اللهم لا تحرمنا اجره ولا تضلنا بعده. ثم يكبر الرابعة ويسلم تسليمه واحدة عن - 00:33:56

ويستحب ان يرفع يديه مع كل تكبيرة نعم قال رحمه الله سابعا صفة الصلاة على الميت قال يكبر اربعا يكبر اربعا اي اربع تكبيرات وورد ايضا الزيادة على ذلك ثبت الزيادة على الرابع في السنة - 00:34:16

اه الصحيحة عن رسول الله صلوات الله وسلامه وبركاته عليه ويقرأ بعد الاولى الفاتحة ويقرأ بعد الاولى الفاتحة قال وان قرأ معها سورة قصيرة او اية او ايتين فحسن للحديث الصحيح الوارد في ذلك عن ابن عباس رضي الله عنهما - 00:34:43

رواه عن ابن عباس طلحة ابن عبد الله ابن عوف فذكر انه اه صلى مع ابن عباس وانه قرأ الفاتحة وسورة وذكر ان ذلك من السنة آ
عن النبي الكريم صلوات الله وسلامه عليه فيقرأ الفاتحة - 00:35:08
وان زاد بان قرأ مع سورة او اية او ايتين او نحو ذلك من القرآن فلا بأس هذا بعد التكبيرة الاولى اما بعد التكبيرة الثانية فيصل على
النبي عليه الصلاة والسلام بالصلاة الابراهيمية - 00:35:28
قالوا كيف نصلي عليه؟ قال تقولون اللهم صلي على محمد وعلى ال محمد كما صليت على ال ابراهيم وبارك على محمد وعلى ال
محمد كما باركت على ال ابراهيم انك حميد مجيد - 00:35:47
يصل في هذه الصلاة الابراهيمية بعد التكبيرة الثانية. ولهذا قال رحمه الله كصلاته في التشهد كصلاة اي كالصلاة الابراهيمية التي وردت
في اه التشهد ثم يكبر الثالثة وبعد التكبيرة الثالثة يدعو للميت - 00:36:02
يدعو للميت وذكر رحمه الله هذا الدعاء من قوله اللهم اغفر لحينا الى قوله ولا تضلنا بعده اللهم لا تحرمنا اجره ولا تضلنا بعده وهذا
الدعاء الذي ساقه رحمه الله تعالى - 00:36:24
من مجموع احاديث مجموع احاديث جاءت في الباب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقله اللهم اغفر لحينا وميتنا وشاهدنا
وغائبنا وصغيرنا وكبيرنا واثاننا اللهم من احييته منا فاحيه على الاسلام ومن توفيت فمنا فتوفى على الايمان ثم ما جاء في
اخر الدعاء عند الشيخ - 00:36:46
لا تحرمنا اجره ولا تضلنا بعده هذا ورد في سنن ابي داود وغيره من حديث ابي هريرة رضي الله عنه وقوله اللهم اغفر له وارحمه
وعافه واعف عنه الى قوله - 00:37:12
واعذه من عذاب القبر وعذاب النار. هذا ثابت في صحيح مسلم من حديث عوف ابن مالك في حديث عوف ابن مالك وقوله وافسح
له في قبره ونور له فيه هذا جاء في الدعاء الذي دعا فيه النبي صلى الله عليه وسلم لابي سلمة - 00:37:28
رضي الله عنه فهذا الدعاء الذي ذكره الشيخ رحمه الله من مجموع ثلاثة احاديث اه وردت في هذا الباب قوله اللهم اغفر لحينا وميتنا
وشاهدنا وغائبنا وصغيرنا وكبيرنا واثاننا - 00:37:48
اللهم من احييت منا فاحيه على الاسلام ومن توفيت منا فتوفه على الايمان فانظر هذا الدعاء ما اعظمه يكون بين يديه ميت واحد
فيعمم بالدعاء لهذا الميت هو لعموم موتى المسلمين احياء المسلمين الشاهد والغائب والحاضر - 00:38:11
يدعى للجميع الذكر والائى الصغير والكبير قد قال الله تعالى فاعلم انه لا اله الا الله واستغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات فهذا
الاستغفار عظيم جدا هذا الاستغفار عظيم وفيه شمول وتعميم لعموم المسلمين من كان حاضرا او غائبا من كان صغيرا او كبيرا من
كان ذكر - 00:38:33
اه او اننى قال اللهم من احييته منا فاحيه على الاسلام ومن توفيتنا فتوفى علي مال لماذا ذكر الاسلام في الحياة والايمان في الوفاة
الاسلام العمل فمن كان حيا عنده فرصة يعمل - 00:39:01
من صلاة وصيام وحج وصدقة الى غير ذلك من ادركته الوفاة ما ثمة فرصة للعمل الا ان يموت على الايمان الصحيح. والعقيدة
الصحيحة ولهذا قال من احييتم منا فحي على الاسلام اي على العمل صلاة وعبادة وطاعة - 00:39:25
ومن توفيتنا منا ما عنده فرصة ان يعمل فتوفاه الامام على الاعتقاد الصحيح. فتوفوا على الايمان. ولهذا مر معنا من كان اخر كلامه
من الدنيا لا اله الا الله دخل الجنة - 00:39:44
قال اللهم اغفر له وارحمه وعافه واعفو عنه واكرم نذله وسع مدخله واغسله بالماء والثلج والبرد ونقه من الذنوب والخطايا اي
طهرهم من ذنوبه وخطاياهم كما ينقى الثوب الابيض من الدنس - 00:40:02
اي تنقية كاملة وتامة كما ينقى الثوب الابيض من الدنس وابدله دارا خيرا من داره واهلا خيرا من اهله وادخله الجنة واعذه من عذاب
القبر وعذاب النار وهي دعوات عظيمة جامعة يدعى لها - 00:40:27
للميت بها في الصلاة عليه قال وافسح له في قبره اي وسع له في قبره ونور له فيه اي اجعل له قبره نورا اللهم لا تحرمنا اجره لا

تحررنا اجره اي اجر وثواب - 00:40:46

الاحسان لهذا الميت من دعاء وصلاة وقيام بحقوقه وصبر واحتساب على فقده ولا تضلنا بعدها الى تجعلنا نفتا بعده ونقع في الضلال هذا كله يكون بعد التكبيرة الثالثة قال ثم يكبر - 00:41:07

الرابعة ويسلم تسليمه واحدة عن يمينه نعم قال ويستحب ان يرفع يديه مع كل تكبيرة يستحب ان يرفع يديه مع كل تكبيرة وهذا الذي ذكر رحمه الله انه يستحب مع كل تكبيرة ثبت - 00:41:30

بالسند الصحيح من فعل ابن عمر رضي الله عنهما ثبت بالاسناد الصحيح من فعل ابن عمر رضي الله عنهما انه يرفع يديه مع كل تكبيرة من آ تكبيرات الصلاة على آ الميت - 00:41:52

من اهل العلم من قال انما ترفع اليدين في التكبيرة الاولى دونما سواها من تكبيرات دون ما سواها من تكبيرات آ وهذا محل اجماع رفع اليدين في التكبيرة الاولى محل اجماع بين اهل العلم لكن خلاف - 00:42:14

في اه التكبيرات الاخريات من الصلاة على الميت اما التكبيرة الاولى فمحل اجماع عند اهل العلم ان انها ترفع فيها اه اليدين نعم قال رحمه الله تعالى واذا كان الميت امرأة يقال اللهم اغفر لها. واذا كانت الجنائز اثنتين يقال اللهم اغفر لهما - 00:42:35

الى اخره وبالجمع ان كانت اكثر من ذلك قال اللهم اغفر لهم الى اخره. اما اذا كان فرطا فيقال بدل الدعاء بالمغفرة اللهم اجعله فرطا وذخرا لوالديه وشفيعا مجابا. اللهم ثقل به موازينهما واعظم به اجورهما - 00:42:57

والحقه بصالح سلف المؤمنين واجعله في كفالة ابراهيم عليه الصلاة والسلام وقه برحمتك عذاب الجحيم. نعم يقول اذا اذا كان الميت امرأة اذا كان الميت امرأة يقال اللهم اغفر لها يعني تعدل الظمائر بما يناسب - 00:43:17

الميت اذا كان امرأة يقال اللهم اغفر لها وارحمها وعافها واعف عنها واکرم نزلها ووسع مدخلها في كل الدعاء من اوله الى اخره واذا كان الميت اثنتين يثنى الظمير اللهم اغفر لهما وارحمهما وعافهما واعف عنهما واکرم نزلهما الى اخره - 00:43:38

واذا كانوا جمع عدد فايضا يكون الدعاء او الضمير بما يناسب ذلك يقال اللهم اغفر لهم وارحمهم وعافهم واعف عنهم الى اخر الدعاء قال اما اذا كان فرطا والفرط هو الصغير. الفرط هو الصغير. اذا كان فرطا فيقال بدل الدعاء له بالمغفرة - 00:44:02

اللهم اجعله فرطا وذخرا لوالديه اللهم اجعله فرطا وذخرا واجرا ايضا يقال اللهم اجعله فرطا وذخرا واجرا وهذا الذي اه ذكر رحمه الله الى تمام هذا الدعاء لم يرد فيه حديث مرفوع الى - 00:44:27

النبي عليه الصلاة والسلام وانما ورد فيه او في بعض اثار عن بعض آ الصحابة رضي الله عنهم مثل ما جاء عن آ ابي هريرة وكذلك الحسن رضي الله عنهما - 00:44:47

اللهم اجعله فرطا وذخرا واجرا جاء مثل ذلك عن ابي هريرة وجاء عن الحسن ايضا رضي الله عنهما فذلك الدعاء لوالديه يعني الدعاء لوالديه بان يعظم لهما الاجر وان يكون شفيعا مجابا لهما وان يثقل به موازين والذي هذا دعاء للوالدين ويعظم به الاجر لهما - 00:45:06

نعم قال رحمه الله تعالى والسنة ان يقف الامام حذاء رأس الرجل ووسط المرأة. وان يكون الرجل مما يلي الامام اذا اجتمعت الجنائز والمرأة مما يلي القبلة وان كان نعم نعم وان كان وان كان معهم اطفال قدم الصبي على المرأة ثم المرأة ثم الطفلة واذا - 00:45:35

ثم ثم الطفلة ويكون رأس الصبي حيال رأس الرجل ووسط المرأة ووسط المرأة حيال رأس الرجل وهكذا الطفلة رأسها حيال رأس المرأة ويكون وسطها حيال رأس الرجل ويكون المصلون جميعا خلف الامام الا ان يكون واحدا لم - 00:46:01

اذ مكانا خلف الامام فانه يقف عن يمينه ثم ذكر رحمه الله تعالى السنة في الموضع الذي اه يقف فيه الامام في الصلاة على اه الجنائز قال يقف حذاء رأس الرجل - 00:46:21

يقف محاديا لرأس الرجل ووسط المرأة ووسط المرأة وان يكون الرجل مما يلي الامام يعني لو كان في رجل وامرأة فيكون الرجل هو الذي يلي الامام والمرأة تكون هي الابدع - 00:46:38

عنه والمرأة مما يلي القبلة وقد جاء في سنن اه ابي داود عن ابي غالب الخياط قال شهدت انس صلى على جنازة فقام عند رأسه

فجئ به امرأة من قريش قام عند وسطها - 00:46:54

فسئل عن ذلك رضي الله عنه واخبر ان ذلك هو السنة عن الرسول صلى الله عليه وسلم. وهذا يفعل مع الكبير والصغير ان كان الميت رجلا يقف آا الامام عند حذاء رأسه عند رأسه وان كان طفلا يقف عند رأسه وان كانت امرأة او طفلة يقف عند - 00:47:19
وسطها وعندما تصفى الجناز ايضا تصف على هذه اه الهيئة بحيث يكون اه الامام واقف حذاء رأس الرجل ووسط المرأة نعم قال رح
قال رحمه الله تعالى ثامنا دفن الميت المشروع تعميق القبر الى وسط الرجل - 00:47:44

وان يكون فيه لحد من جهة الرجل؟ نعم المشروع تعميق القبر الى وسط الرجل وان يكون فيه لحد من جهة القبلة. وان يوضع الميت
في اللحد على جنبه الايمن وتحل - 00:48:09

عقد الكفن ولا تنزع بل تترك. ولا يكشف وجهه سواء كان الميت رجلا او امرأة. ثم ينصب عليه اللبن نطين حتى يثبت ويقيه
التراب فان لم يتيسر اللبن فبغير ذلك من الواح او احجار او خشب يقيه التراب. ثم يهال عليه التراب ويستحب ان يقال - 00:48:24
قال عند ذلك بسم الله وعلى ملة رسول الله ويرفع القبر قدر ويرفع القبر قدر شبر ويوضع عليه حصاء ان تيسر ذلك ويرش بالماء
ويشعر للمشيعين ان يقفوا عند القبر ويدعوا للميت. لان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا فرغ من دفن الميت وقف عليه -

00:48:50

وقال استغفروا لاختكم واسألوا له التثبيت فانه الان يسأل. وهنا في ثامنا بين رحمه الله على صفة دفن الميت فبين اولا ان المشروع
ان يعمق القبر ان يعمق القبر الى ان يكون وسط الرجل - 00:49:13

وان يكون فيه لحد من جهة القبلة يعني يحفر بعد ان يعمق القبر على سمت واحد من جهة القبلة يحفر لحد بحيث يدخل في الميت
في هذا اللحد ويجعل الميت على جنبه الايمن وتحل عقد الكفن بعد ان يوضع - 00:49:37

في محله من القبر على جنبه الايمن تحل عقد الكفن ولا تنزع تترك في مكانها وانما تحل وتبقى في اه مكانها ولا يكشف وجهه سواء
كان الميت رجلا او امرأة سواء كان الميت رجلا او امرأة - 00:50:00

ثم ينصب عليه اللبن ثم ينصب عليها اللبن ويطين حتى يثبت ويقيه التراب. ينصب اللبن آا بحيث آا ويطين هذا اللبن بحيث اذا اهيل
التراب على القبر لا يدخل على آا الميت - 00:50:18

في في موضعه من اللحد قال ثم ينصب عليه اللبن ويطين حتى يثبت ويقيه التراب فان لم يتيسر اللبن فبغير ذلك من الواح او
احجار او خشب يقيه التراب ثم يهال عليه التراب ويستحب ان يقال عند ذلك بسم الله وعلى ملة رسول الله. لثبوت ذلك عن الرسول

- 00:50:40

الكريم صلى الله عليه وسلم ويرفع القبر قدر شبر لا يزداد عن التراب الذي اخرج من اه القبر. لا يزداد عن التراب الذي اخرج من القبر
فاذا فعل فانه سيكون هذا ارتفاعه قدر شبر ويوضع عليه حصا - 00:51:07

ان تيسر ذلك لان الحصاء لو كان التراب ناعما فان الهواء يطير به لكن اذا وضع عليه الحصبة ورش آا الماء فانه يثبت على حاله
ويشعر للمشيعين ان يقفوا عند القبر اي بعد الفراغ من الدفن ويدعو للميت لان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا فرغ من دفن

الميت - 00:51:28

وقف عليه وقال استغفروا لاختكم واسألوا له التثبيت فانه الان يسأل وهذا فيه ان اولى ما يدعى للميت به في هذا الموضع بهاتين
الدعوتين يدعى له بالمغفرة ويدعى له بالثبات. نعم - 00:51:56

قال رحمه الله تعالى تاسعا ويشعر لمن لم يصلي عليه ان يصلي عليه بعد الدفن. لان النبي صلى الله عليه وسلم فعل ذلك على ان
يكون ذلك في حدود شهر فاقل فان كانت المدة اكثر من ذلك لم تشرع الصلاة على القبر لانه لم ينقل عن النبي صلى الله - 00:52:14

عليه وسلم انه صلى على قبر بعد شهر من دفن الميت. ثم بين هنا في تاسعا انه يشترع لمن لم يصلي عليه ان يصلي عليه بعد الدفن
يعني ان جاء للصلاة عليه ثم وجد انه فاته - 00:52:34

وانه قد صلي عليه يصلي عليه بعد اه الدفن تصلي عليه بعد الدفن لان النبي صلى الله عليه وسلم فعل ذلك وصفة الصلاة عليه بعد

الدفن هي كصفة الصلاة عليه قبل الدفن - 00:52:50

من حيث الوقوف ويكون الميت بينه وبين القبلة ويكبر تكبيرات تكبيرات الأربع على الصفة التي مرت معنا نعم قال رحمه الله تعالى عاشرًا لا يجوز لاهل الميت ان يصنعوا طعاما للناس. لقول جرير ابن عبد الله البجلي الصحابي الجليل - 00:53:07
رضي الله عنه كنا كنا نعد الاجتماع الى اهل الميت وصنعة الطعام بعد الدفن من النياحة. رواه الامام احمد بسند حسن اما صنع الطعام لهم او لضيوفهم فلا بأس ويشرع لاقاربه وجيرانه ان يصنعوا لهم الطعام لان النبي صلى الله عليه وسلم لما - 00:53:31
فجاءه الخبر بموت جعفر بن ابي طالب رضي الله عنه في الشام امر اهله ان يصنعوا طعاما لاهل جعفر وقال انه اتاهم ما يشغلهم ولا حرج عن ولا حرج على اهل الميت ان يدعوا جيرانهم او غيرهم للاكل من الطعام المهدى اليهم. وليس لذلك - 00:53:51
كوقت محدد فيما نعلم من الشرع بين هنا رحمه الله تعالى ان اهل الميت لا يجوز لهم ان يصنعوا الطعام للناس. بعد الصلاة عليه ودفنه في الايام التي تلي ذلك - 00:54:11

تجميع الناس وصنع الطعام لهم فان السلف رحمهم الله تعالى كانوا يعدون ذلك من النياحة. كانوا يعدون هنا ذلك من اه النياحة واما ان يصنع الطعام لاهل الميت هذا جاءت به السنة كالجيران او بعض قرابتهم يرسلون لهم طعاما - 00:54:32
واذا كان مثلاً الطعام الذي واصلهم زائد عن حاجتهم ودعوا بعض آآ جيرانهم او بعض الفقراء يأكلون معهم هذا الطعام الزائد لا حرج عليهم لا حرج عليهم في ذلك - 00:54:55

لكن ان تتخذ هذه المناسبة ويصنع اهل الميت الطائفة ويدعون الناس لها فهذا كان السلف رحمهم الله يعدون ذلك من من النياحة كما جاء عن جرير ابن عبد الله البجلي رضي الله عنه قال كنا نعد الاجتماع الى اهل الميت وصنع وصنعة الطعام - 00:55:09
بعد الدفن من النياحة نعم قال رحمه الله تعالى حادي عشر لا يجوز للمرأة الاحداد على ميت اكثر من ثلاثة ايام الا على زوجها. فانه يجب عليها ان تحد عليه اربعة اشهر وعشرا. الا ان تكون حاملا فالى وضع الحمل لثبوت السنة الصحيحة عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:55:34

اما الرجل فلا يجوز له ان يحد على احد من الاقارب او غيرهم. ثم بين هنا في الحادي عشر رحمه الله تعالى ان المرأة لا يجوز لها الاحداد على ميت اكثر من ثلاث - 00:55:57
ويراد بالاحداد هو اه ترك الزينة والطيب ونحو ذلك قال لا يجوز للمرأة الاحداد على ميت اكثر من ثلاثة ايام الا على زوجها الا على زوجها فانه يجب عليها ان تحد عليه اربعة اشهر وعشرا - 00:56:13

قال الا ان تكون حاملا فالى وضع الحمل فاجلهم ان يضعن حملهن لثبوت السنة الصحيحة عن النبي صلى الله عليه وسلم بذلك اما الرجل فلا يجوز له ان يحد على احد من الاقارب او غيره - 00:56:35
نعم قال رحمه الله تعالى ثاني عشر يشرع للرجال زيارة القبور بين وقت وآخر للدعاء لهم والترحم عليهم وتذكر الموت وما بعده لقول النبي صلى الله عليه وسلم زوروا القبور فانه تذكركم فانه تذكركم الآخرة - 00:56:51

خرجه الامام مسلم في صحيحه. وكان صلى الله عليه وسلم يعلم اصحابه اذا زاروا القبور ان يقولوا السلام عليكم اهل الديار من المؤمنين والمسلمين وانا ان شاء الله بكم لاحقون. نسأل الله لنا ولكم العافية. يرحم الله المستقدمين منا - 00:57:12
اخرين اما النساء فليس لهن زيارة القبور لان الرسول صلى الله عليه وسلم لعن زائرات القبور ولانهن يخشى من زيارتهن الفتنة وقلة الصبر. وهكذا لا يجوز لهن اتباع الجنائز الى المقبرة. لان الرسول صلى الله عليه وسلم نهاهن عن ذلك - 00:57:32
اما الصلاة على الميت في المسجد او في المصلى فهي مشروعة للرجال وللنساء جميعا. هذا اخر ما تيسر جمعه جمع وصلى الله وسلم على نبينا محمد واله وصحبه ثم ختم رحمه الله تعالى بهذه - 00:57:52

المسألة آآ قال يشرع للرجال زيارة القبور بين وقت وآخر ثم بين رحمه الله الغرض التي الذي لاجله شرعت الزيارة للقبور قال للدعاء لهم والترحم عليهم وتذكر الموت وما بعده - 00:58:11
وتسمى هذه الزيارة زيارة شرعية لانه دل عليها الدليل ودلت عليها الاحاديث عن رسول الله صلوات الله وسلامه وبركاته عليه الزيارة

للقبور الغرض منها ان يتذكر الحي الاخرة قال الا فزوروها فانها تذكركم الاخرة - 00:58:34

والغرض الثاني ان يدعو للميت بالمغفرة والرحمة ويكون دعاؤه للميت بهذه الصيغة التي علمها النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه كان يعلمهم اذا زاروا القبور ان يقولوا السلام عليكم اهل الديار من المؤمنين والمسلمين وانا ان شاء الله بكم لاحقون - 00:59:02
نسأل الله لنا ولكم العافية يرحم الله المستقدمين منا والمستأخرين علمهم ان يدعوا بهذا الدعاء. سألوهم ماذا يقول اذا زاروا القبور سألوهم عليه الصلاة والسلام ماذا يقول اذا زاروا القبور؟ ما قال لهم اقرأوا الفاتحة - 00:59:25

ما قال اقرأوا الفاتحة ولو كان قراءتهم للفاتحة مشروعة عند زيارة القبور لدلهم على ذلك الناصح الامين عليه الصلاة والسلام فانه ما ترك خيرا الا دل الامة عليه. ولا شرا الا حذرنا منه. قالوا ماذا نقول؟ ما قال اقرأوا الفاتحة. ما ادري من اين جاءوا بي - 00:59:44
قراءة الفاتحة عند زيارة القبور فصاروا يفعلون امرا لا يشرع وتركوا امرا مشروعاً. علمه النبي صلى الله عليه وسلم لاصحابه والآن تجد في كثير من البلدان لا يعرف عند زيارة القبور الا ان يقرأ الفاتحة على رح الموتى. وهذا امر لا اصل له - 01:00:04
هذا لا اصل له في شرع الله ولا دليل عليه مطلقاً عن النبي الكريم عليه الصلاة والسلام فتجد هؤلاء يشتغلون بامر غير مشروع ويتركون امرا مشروعاً فيه نفع لهم ولموتاهم. وهو الذي علمها النبي عليه الصلاة والسلام امته - 01:00:23

السلام عليكم اهل الديار من المؤمنين والمسلمين وانا ان شاء الله بكم لاحقون نسأل الله لنا ولكم العافية يرحم الله المستقدمين منا والمستأخرين فهذا دعاء فيه منفعة للاحياء والاموات وفي ايضاً تذكير بالغرر من الزيارة - 01:00:45
انها تذكر الاخرة قال انا ان شاء الله بكم لاحقون يذكر نفسه بان مصيره مثلهم وما اله الى ما الو الىه ان يموت ويصلى عليه ويدفن مثلهم قال اما النساء فليس لهن زيارة القبور. المرأة لا يجوز لها زيارة القبور على الصحيح من قول اهل العلم - 01:01:07
في هذه المسألة لان الرسول صلى الله عليه وسلم لعن زائرات القبور ثبت بذلك الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لعن الله زائرات القبور ولان المرأة يخشى من زيارتها الفتنة وقلة الصبر لان المرأة اضعف من الرجل وسريعة الجزاء والتسخط ونحو ذلك - 01:01:29

قال وهكذا لا يجوز لهن اتباع الجنائز لا يجوز للمرأة ان تتبع الجنائز لنهي النبي صلى الله عليه وسلم المرأة عن اتباع الجنائز الى المقبرة لان الرسول صلى الله عليه وسلم نهاهن عن ذلك. نهاهن عن ذلك - 01:01:54
اما الصلاة على الميت في المسجد او في المصلى فهو مشروع للرجال والنساء اذا جاءت المرأة وصلت في المسجد ونودي بالصلاة على الميت تقوم وتصلي تقوم وتصلي هذا امر مشروع للرجال والنساء - 01:02:20
على حد سواء ثم ختم رحمه الله هذه الرسالة النافعة المباركة بهذا الدعاء بقوله هذا اخر ما تيسر جمعه وصلى الله وسلم على نبينا محمد واله وصحبه ونسأل الله الكريم - 01:02:37

ان يجزي الشيخ عبد العزيز ابن باز رحمه الله خير الجزاء وان يعظم له الاجر وان يرفع درجته في علي وان يغفر له ولجميع علمائنا ولجميع المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات - 01:02:58
الاحياء منهم والاموات ونسأله تبارك وتعالى ان يصلح لنا شأننا كله والا يكلنا الى انفسنا طرفة عين ونسأله آآ جل في علاه ان يحسن لنا اجمعين الختام وان يحيينا وان يتوفانا مؤمنين غير ضالين ولا مضلين. ونسأله تبارك وتعالى - 01:03:18
ان يهدينا اجمعين اليه صراطاً مستقيماً. اللهم اقسام لنا من خشيتك ما يحول بيننا وبين معاصينا ومن طاعتك ما تبلغنا به جنتك ومن اليقين ما تهون به علينا مصائب الدنيا. اللهم متعنا باسمائك - 01:03:48

وابصارنا وقوتنا ما احببتنا واجعله الوارث منا واجعل ثأرنا على من ظلمنا وانصرنا على من عادانا ولا تجعل مصيبتنا في ديننا ولا تجعل الدنيا اكبر همنا ولا مبلغ علمنا ولا تسلط - 01:04:10
علينا من لا يرحمنا. انه الى ان الدرس يتوقف ليومي الجمعة والسبت ويوم الاحد نقرأ في رسالة آآ صغيرة ومختصرة ونافعة في بابها للشيخ حافظ حكيم اه رحمه الله تعالى بعنوان مفتاح - 01:04:29
دار السعادة في تحقيق كلمة الشهادة كلمة لا اله الا الله كلها حول آآ لا اله الا الله من حيث آآ فضلها وشروطها وامور تتعلق بهذه الكلمة

وهي رسالة قصيرة جدا - 01:04:54

آآ ربما لا تحتاج الا الى اربعة مجالس او في حدود ذلك سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرک واتوب اليک. اللهم صلي

وسلم على عبدك ورسولك - 01:05:14

نبينا محمد واله وصحبه. جزاكم الله خيرا - 01:05:30